

وقعت لما في الذهن بعد الشروع في كتابته وكذا الترتيب فيصير
قوله مستصفا ومتوكلا كما لا يخفى والمناخز الترتيب في الذكر ليكون
تفصيلا الاجزاء متصلا باجمال **قال الشارح** اما المقدمة في ما يقية
المنطق اه احتقار العبارات المتن حيث قال اما المقدمة في غيرها
بجنان الاول فما يقية المنطق اه لعدم وجوده في التفصيل المذكور
وجو الحرف وذلك لان طرفي المقدمتين للجنين طرفية لكل للجنين
شبهها لا استعمالها عليهما بالتمثال الظان على المظروف ومظروفية
الجنين لما هيبة المنط وبيان الحاجة والموضوع مظروفية الالفاظ
المعاني يستلزم مظروفية المقدمة لهما فما قيل عن عبارة الشرح
للمتن حيث جعل المقدمة في الشرح مظروفية وفي المتن طرفية
واعلم ان بين اللفظ المعنى علاقة تصحيح جعل كل منهما ظرفا للآخر
فباعتبار كبرiad المتكلم الالفاظ على وفق المعاني في المرتبة في الذهن
من غير زيادة او حفضها بما كانها مظروفية للمعاني وباعتبار اخذ الشرح
المعاني عنها وضمها ما كانها ظرف للمعاني ولهذا اشتهران
الانفاذا في اللفظ والمعاني والشايع هو الاول لدلالاتها على عدم زيادة
الانفاظ **قال الشارح** واما المقالات اه تعريف للمصن بان الدلائق
بعد ذكر عدد المقالات جعل الحكم بالتنصيص والتنصيص مقصود
بالافادة لا العدد وليست الاسما في الالفاظ ثلث في الثاني
زاوده وبهذه التبيين فساد ما قيل ان لشرائط بقوله اما المقالات

المقالات فاوكلها اه الالفاظ الثلاثة الثاني زاوده حصل التكرار
باعتبار من السيد عريادة التصويان الاول لا كيف ولو كان
مقصود ذلك جعل متا طه هذه الحكاية قوله واما المقالات فاوكلها
قوله قد يصدق المقولة في الشارح الافراد منها كقولنا مذاكرة المعاني
المستعمل بين ارباب العلوم وذا في الاولين لفظ الاسلاد كقولنا
ممن مجازيا وهو مشروط بالاواة لتقدير الاستعمال بينهما بالقياس
الما يتبين المتب ووجود العلاقة وهو الاستعمال في استثناء
التكريب وان كان في الاولين مع الغير اعني علامي التنصيص والجمع مع المصا
اليد ونما يقابل المتب في ذاته **قوله** اعني الواحد اشهر بالالفاظ
المفردة بهذا المعنى مفهوم وجوده اعني اللفظ الال على ما يتحقق
بالوحدة وليس امر عدتيا والال كالحا في تعريف المشي والجميع **قوله**
الامر بمضاف بالحق اعني سره اه دوريا فالتمثيل بينهما من حيث الالجاب
والسلب وكما سر بهذا المعنى للمكبنة التقييدية والانشائية والجمعية
لا يستلزم استعمالها في الالجاب استمال اللفظ في جميع افرادها
انما اللازم جواز الالطلاق وهو غير مستبعد كيف وقد قال
الشيخ ابن الحجب والمصنف اليه كل الالجاب في الالجاب
اللفظ لفظا او مقديرا فاذا هو مرتب في قولنا مرتب بقرعة المصنف و
وجوه التماثل بينهما في الالجاب والملك باعتماد تيد عما من شأنه
لان يكون مصفا فاصح من الغنة لفظا على العبارة لا يدفع التماثل